

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٩٢٣ لسنة ٢٠٠٤

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٦ لسنة ١٩٨١
 وتعديلاتها :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
 بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :
 وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الشرقية :
 وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعي الواردة برقم ٧٠٥٩
 بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٠ :

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة :

قرار

مادة ١ - حل وتصفية الجمعيات التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية الآتية :

(١) جمعية الإيمان التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بناحية تل محمد مركز الإبراهيمية
 المشهرة برقم ٧١٨ بتاريخ ١٩٩١/٦/١٩ والمنشور عنها بالواقع المصرية بالعدد رقم ١٥٦
 بتاريخ ١٩٩١/٧/١٥

(٢) جمعية أبو سعد التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بناحية كفر محسن مركز الإبراهيمية
 المشهرة برقم ٥٤١ بتاريخ ١٩٨٣/١/١ والمنشور عنها بالواقع المصرية بالعدد رقم ٢٤
 بتاريخ ١٩٨٣/١/٢٧

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه
 من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٤/٣/٢١

دكتور / يوسف والى